الا كبير فما يلي عن اعضا تيمم وتيمم لا لاجلها

فان كان في الاعضا والممسوح فموص والا

اثرها ونيم الماء ومسح ومن نقص الما

بدنه تيمم مره ولو جنبا فان سلمت كل

الاعضا وصلى امر بين المحدثين ومنوص

ما دام عذره والا غسل السليم يتوضاه

ونيم الماء ومسح فيعيد غسل ما بعد الممسوح

بعده عند صح

معه ولا يمسح ولا يحل جبيره حتى من حلها مرارا

او نحوه خلاف ثم فصل في تعادم الما

في الميل ان يتيمم لمنوع بالحدث معه لو وقت

او عدد فصل ونواقضه نواقض الوضوء

وخروج الوقت والفراغ مما فعل له وما بعد

اشتغالا عنه وزوال العذر وتجدد خوف ان اما

قبل فراغ وتوجد بعده نعيد من الصلاه

ما بقي وفيه بعد الوضوء باب الحيض

اقله ثلث اكثره وا قل طهر عشر ومنه

كدره وصفره ونعاس متوسط وبعد زمن

التاسعه وبعد السبعين وقيل اول طهر بعد

اكثر حيض ومع الحمل ويبس العادة بلغها

والمبتداه تقرئي وتحكم بالاقل وبعدها

كل وتنزل مخالف وتثبت بالسبع وفصل

صلت

وحيض لرؤيته فان انقطع لدون قله